

## مرسوم سلطاني

رقم ٩٧/٢٤

بتعديل بعض احكام المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣١

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الاساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣١ بشأن القواعد المنظمة لاستثمار أموال كل من الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية وصناديق المعاشات والتقاعد .  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يستبدل بنص البند رقم (١) من المادة رقم (٢) من المرسوم السلطاني رقم (٩٦/٣١) المشار إليه النص الآتي :

" ١ - الأسهم والسندات التي تصدرها شركات المساهمة العمانية العامة " .

مادة (٢) : تلغى المادة رقم (٤) من المرسوم السلطاني رقم (٩٦/٣١) المشار إليه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٥/١٩٩٦م .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٤ من ذي الحجة سنة ١٤١٧هـ

الموافق : ٢١ من أبريل سنة ١٩٩٧م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٩٨)  
الصادرة في ٣/٥/١٩٩٧م